

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٢ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة السويس

وسوق الجملة التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

والقوانين المعدهله له :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويف بالاختصاصات :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة السويس جلسة ٢٠٠١/٦/١٨ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/٥/٢٩

قرر :

ماده ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة السويس والسوق التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٠ حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة والسوق مبلغ ٣٣,٣٠٢٣٩ جنيه (فقط مائتان وتسعة وثلاثون ألفاً وثلاثون جنيهاً وثلاثة وثلاثون قرشاً لا غير) وجملة المصروفات للغرفة والسوق مبلغ ٣٩٧,٤٣١٥١ جنيه (فقط مائتان وخمسة عشر ألفاً ومائة وثلاثة وأربعون جنيهاً وسبعة وتسعون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات للغرفة والسوق مبلغ ٣٦,٣٦٨٨٣ جنيه (فقط ثلاثة وعشرون ألفاً وثمانمائة وستة وثمانون جنيهاً وستة وثلاثون قرشاً لا غير).

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٢/٥/٢٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

أوادعه / حسني الدبيسي